

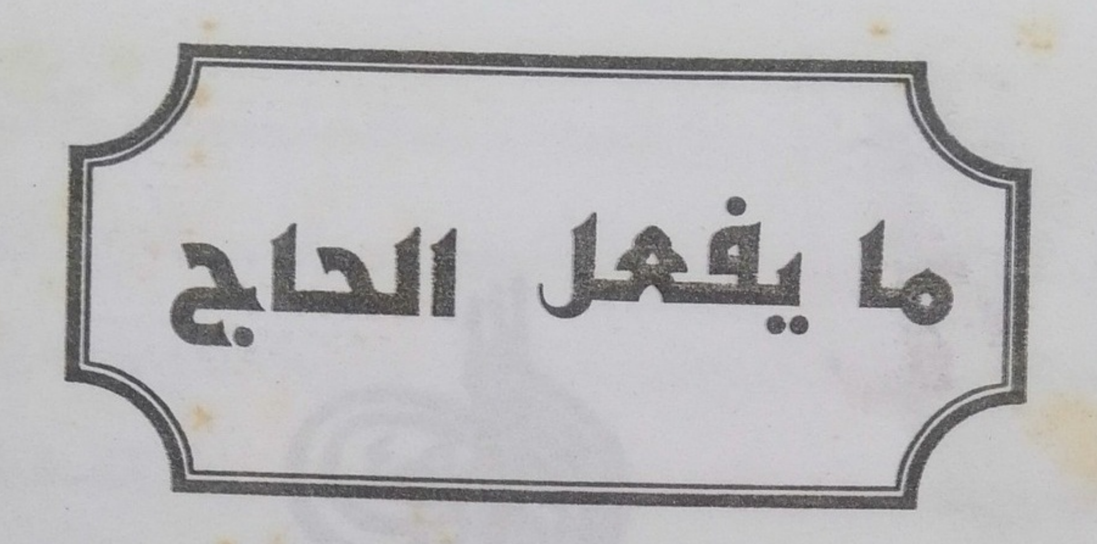
مايفعل الحاج

على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه

للعلامة الشيخ عمر أبوحفص الزموري
قدس الله سره

من إعداد
بلقاسم آيت حمو





على مذهب الإمام مالك

رضي الله تعالى عنه

للعلاّمة، الشيخ عمر أبو حفص الزموري

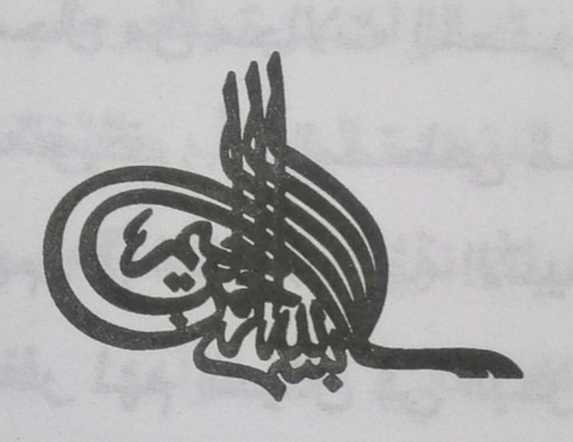
(قـدّس الله سـره)

من إعداد: بلقاسم آيت حمو

طبع في 2002

الصنف : 6/033

دار
هومه
للطباعة و النشر و التوزيع. الجزائر.
34 حي لابروبار - بوزريعة - الجزائر.
الهاتف: 021-94-19-36 021-94-41-19 الفاكس: 021-94-17-75



اللهم صل على رسولك الأعظم ونبيك الأكرم سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تقديم وتعريف بصاحب التأليف:

إنّه لمن دواعي السرور والحبور أن يوضع هذا المصنّف المنوّر، والدليل المختصر، بين يدي الحاج والمعتمر لتتمّ به الفائدة وتعمّ العائدة، فهو ـ رغم إيجازه ـ جامع مانع، وشامل كامل، لأنّه من وضع علاّمة مأذون وبعناية الله محروس ومأمون، فجاء وافيا كافيا وبالخيرات والبركات مفيضا وآتيا.

الإيداع القانوني :2006 / 2002

ر.د.م. كـ. ISBN. 9961 - 66 - 670 – 4

ولا عجب، فللعلماء العاملين، العارفين بالله أيادي النوال في كل مجال من مجالات المعــروف باعتبــارهم " أهل المعروف"،ويكفي أن المصطفى صلّى الله عليه وآله وسلم قد قال فيهم ﴿ **العلماء ورثة الأنبياء، يحبهم أهــل السماء، ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلــى يوم القيامة** ﴾، فدرجتهم تأتي مباشرة بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وعلى نبينا أفضــل الصلــوات وأزكــى التسليم مصداقا لقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ **أول مــن يشفع يوم القيامة الأنبياء ثم العلماء ثــم الشــهداء** ﴾ وقد قال عليه الصلاة والسلام

﴿ **علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل** ﴾ .

من هذه الثلة المخصوصة بعناية الله والمختصــة برحمته، سيدي الشيخ عمر بو حفص الزموري رضي الله عنه.

ولست في هذا المعرض بمحاول تسليط الأضـواء على حياته العامرة، الزاخـــرة بالفيوضـــات و البركـــات، وشخصيته الفذة المتعددة الجوانب والإختصاصات، بـــل سأكتفي بأخذ قبسات نورانية مستمدة من مجالســـه التي وصفها رضي الله تعالى عنه بقوله:

مجالس أسرار، مشارق أنوار عناية قهار، بها قد توجهنا

والشيخ عمر أبو حفص بن محمد بن جدو ابـــن محمد الحسيني القسنطيني الجزائري الإفريقي من ذريـــة الولي الصالح سيدي عمر العجيسي قدّس الله تعالى سـره، من سلسلة القمر المنير السيد الحسين بن ياقوتـــة الأنـــام فاطمة الزهراء بنت رسول الله عليـــه أفضـــل الصـــلاة وأزكى التسليم وعلى آله وأصحابه وجميع الأنام.

* ولد رضي الله عنه تعالى سنة 1913، وتوفـــي سنة 1990. نشأ يتيم الأب، تقيا، نقيا، ورعا، إذ شرع فـــي

أداء فريضة الصلاة في السابعة من عمره، وأنعم الله عليه بحفظ كتابه العزيز وهو ابن العاشرة.

* أكرمه الوهاب الفتاح بالجلوس بين يدي العلامة الكبير سيدي أحمد بن قدور الزموري رضي الله تعالى عنه، فيسّر له سبل التحصيل في ظرف زمني قياسي، وأنعم عليه – فضلا عن تلك العلوم الكسبية – بعلوم وهبية لدّنية – يختصّ بها من يشاء من أحبابه وأوليائه.

* مارس التدريس في عدة مدارس ومساجد وزوايا منها زاوية الجعافرة (ولاية برج بوعريريج)، مسجد تورربن ببني عيدل، وزاوية الحاج حسن طرابلسي (ولاية عنابة) زاوية شلاطة وزاوية سيدي موسى نَتْنَبْدَار (ولاية بجابة) ووادي زناتي (ولاية قالمة) وبعين فكرون (ولاية أم البواقي)، وزاويته الميمونة بقرية أجداده زمورة المحروسة. ثم بمسجد سيدي رمضان رضي الله عنه بحي القصبة بالعاصمة.

من مؤلفاته المطبوعة الآن:

1 ـ فتح اللطيف في التصريف على البسط والتعريف، وهو مرجع علمي لا نظير له في فنّه، طبع طبعتين من طرف ديوان المطبوعات الجامعية،

2 ـ المجموعة الأولى من رسائله: طبع ديوان المطبوعات الجامعية.

3 ـ المجموعة الثانية من رسائله: طبع دار " حواركم"

4 ـ المجموعة الثالثة من رسائله المخصصة لفضل الدعاء ومطلوبيته (طبع دار الهدى)

5 ـ أبواب الجنان [1]

وستعرف آثاره الأخرى النور بفضل الله سبحانه وتعالى لتعم بها الفائدة.

---

[1] ـ أبواب الجنان وفيض الرحمن في الصلاة والسلام على سيدنا محمد سيّد ولد عدنان.

لقد كانت حياته ـ رضي الله تعالى عنه ـ عامرة بالعلم والصلاح والفلاح، زاخرة بشتى المواقف التي ينبغي أن ترصع جبين الزمان بأحرف من ذهب فهو فقيه متضلع،ولغوي بارع، وخطيب مصقع، وأديب مبدع، وربّاني سما بالصوفية إلى قمّة القمم، إنّه من العبادّ الزّهاد، إنّه النور الذي نسير على هديه الذي هو هدي المصطفى ﷺ، إلى الله سبحانه وتعالى، والكنز الذي ننفق منه في دنيانا وآخرتنا، سرا وجهرا وظاهرا وباطنا، ولا غرو! فهو الكنز الأكبر الذي ما بعده كنز إلا الحبيب المصطفىﷺ، والمولى سبحانه وتعالى حبيبه الأكبر الذي عاش به وله وفيه مثلما قيل فيه وفي بعض أحباب الله من أمثاله " أجسامهم بين الخلائق تسعى، وقلوبهم في الملكوت ترعى".

فأجسامهم في الأرض قتلى بحبه

وأرواحهم في الحجب نحو العلى تسري

فما عرّسوا إلا بقــرب حبيبهم

وما عرّجوا من مــس نــوس ولا ضر

همــومهــمــو جوالــة بمعسكر

بــه أهـل ودّ الله كــالأنجـم الزهـر

إنهم أحبابه،وأهل وده، الذين جعل لهم القبول في السماوات والأراضين قال تعـالى ﴿ إن الذيـن آمنـوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ﴾

هكذا تأتي، إذن، هذه الرسالة (ما يفعل الحاج) في بيان مناسك الحج وأعماله على مذهب السـادة المالكيـة رضوان الله عليهم أجمعين.

وضعها الشيخ ـ قدس الله سره ـ على مرحلتين ـ الأولى في سنوات تدريســه المبكـرة (في أواخـر

الثلاثينيّات) بزاوية شلاطة[1] وقد رغب إليه أحد الفضلاء في مدّه ببيان موجز لما يجب على من حجّ من أعمال، ثم أعاد فيها النظر في التاريخ المذكور في مقدمتها، وأضاف إليها، ورصّعها تعليلا واستدلالا، ممّا أخرجها بحثا علميّا في فقه الحجّ، بعيدا عن مجرّد العرض الوصفي للمناسك، فاللهم أفض على مؤلفها من كرمك وجودك ما يرضـيه وفوق الرضى، وانفع به دينا ودنيا وآخرة

والصلاة والسلام على شمس الظهور على المنابر سيّدنا محمد خير مبشر وأفضل آمر وعلى آله وصـحبه وأتباعه ما توالت سحب الرضى من ربّنا القادر.

بلقاسم آيت حمو

الجزائر الأربعاء 27 جمادى الأولى

1423 / 7 أوت 2002

[1] — بولاية بجاية

بسم الله الرحمن الرحيم

خطبة التعليق والمزيد

الحمد لله الذي وفق لبيان الأحكام، وجعل المعرفة سلّما للاكرام. والصلاة والسلام على سيّد الأنام، سيّدنا محمد، وعلى آله وصحبه الكرام، وعلى التابعين لهم بإحسان ما دامت الليالي والأيام. أما بعد:

فهذا تعليق لطيف، ومزيد شريف على رسالتنا البسيطة في أعمال الحج، المسماة ب (ما يفعل الحاج)، وقد وضعتها أولا خفيفة بسيطة، لأن طالبها مني أراد ذلك والآن، بعد سنين من الوضع الأول ارتأيت، أن أدخل عليها إصلاحا، وأنقحها، وأفصّل ما يحتاج للتفصيل، وأضيف إليها بعض مسائل تدعو الحاجة إليها، ليكون مطالعها على بصيرة ممّا يربط بالأصل من

المسائل المهمّة، والتحقيقات الشريفة، التي تزيد المقام إيضاحا، وتملأ القلب اطمئنانا، وانشراحا.

هذا، وإني أنقل في هذا التعليق، والمزيد، تارة عبارة الدردير، أو الدسوقي، أو جواهر الأكليل، أو الرسالة، أو شرحها (الثمر الداني)، أو ابن حمدون على شرح (ميارة) بدون عزو لأربابها، طلبا للاختصار، ولأن المقام مقام تعليم وتلقين، لا مقام إسناد واستدلال.

وبالله التوفيق، والصلاة والسلام على سيدنا محمّد، خير من حج، وصلّى، وصام، وعمّر الوقت بما يرضي الملك العلام، وعلى آله وأصحابه، والتابعين، وتابيعهم بإحسان إلى يوم اللقاء عند ذي الجلال والإكرام.

المؤلف أبو حفص عمر الجزائري السطيفي الزموري

سنة 1403 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين

ما يفعل الحاج

[المناسك]

أولا، حين يصل للميقات يغتسل سنة، فإن لم يقدر فلا شيء عليه. ويتجرد — إن كان رجلا — من الثياب المخيطة، والمحيطة ببدنه — ولو ببعض كالسراويل — ويتجرد وجوبا، فإن لم يقدر افتدى.

والفدية مخيّر بين أن يصوم ثلاثة أيام، أو يطعم ستة مساكين، لكل مسكين مدّان بمدّ النبي ﷺ، أو يذبح شاة يتصدّق بها للفقراء.

[الإحرام]

وبعد الاغتسال، واللباس، يصلي ركعتين ـ سنة ـ وتستحبّ قراءتهما بالكافرون، والإخلاص، بعد الفاتحة. ثم يحرم. والاحرام أن ينوي الحج، ويقول: (نويت[1] الحجّ، وأحرمت به لله تعالى.)

ويلبّى عند الاحرام وجوبا، فإن تركه، فعليه الدم ـ أي الهدي ـ إن طال . ولو رجع ولبّى لا يسقط عنه على المشهور.

والتلبية هي أن يقول: (لبّيك اللّهمّ لبّيك . لبّيك لا شريك لك. لبّيك إن الحمد، والنعمة لك والملك، لا شريك لك.)

---

(1) ـ النطق بالاحرام ينبغي أن يكون لنحو الموسوس كما قيل في الصلاة. وأما غيره فترك النطق أولى. قال خليل عاطفا على المندوبات: "وترك اللفظ به" أ هـ. وفي جواهر الاكليل: "وعن مالك كراهة التلفظ بما يدل على الاحرام وعن ابن وهب ندبه بأن يقول: لبّيك، أو أحرمت بحج أو عمرة." اهـ.

وكلما تجددت الأحوال يجدد التلبية ـ سنة أو ندبا[1] ـ إذا قام يلبّى، وإذا جلس يلبي، وإذا فرغ من الصلاة، وهكذا.

[طواف القدوم]

ثم إذا قرب من مكة، ووصل إلى ذي طُوى اغتسل بلا دلك، وهذا الغسل مستحب، وإذا وصل إلى بيوت مكة المشرّفة يترك التلبية، ويذهب للطواف ويسمى هذا الطواف طواف القدوم[2]، وهو واجب؛ فإن تركه

---

(1) تجديد التلبية لتجدد الأحوال سنة عند ابن شاس، ومستحب على ما مشى عليه خليل. وقال الدسوقي: "والحاصل أن التلبية في ذاتها واجبة، وعدم الفصل بينها وبين الاحرام بكثير واجب أيضا، ومقارنتها للاحرام، واتصالها به سنة، وتجديدها مستحب، هذا هو أرجح الطرق المذكورة هنا" اهـ.

(2) طواف القدوم واجب على من أحرم من الحل بحج، سواء كان إحرامه من الحل واجبا كالآفاقي القادم من بلده وسواء أحرم مفردا، أو قارنا، وكالمقيم بمكة إذا أراد القران، وخرج إلى الحل وأحرم منه، أو مندوبا كالمقيم بمكة إذا كان معه نفس من الوقت ـ أي سعة ـ وخرج لميقاته وأحرم، أو خلاف الأولى كالمتوطن بمكة إذا خالف الأفضل، وخرج للحل وأحرم منه، وكان هذا المحرم من الحل غير مراهق ـ أي لم يضق عليه الوقت للخروج لعرفه، ولم يردف الحج على العمرة، ولو بعد

أهدى بعيرا أو بقرة، أو شاة، أو معزا، والأفضل: الأول، ثم ما بعده على الترتيب.

ويدخل المسجد الحرام من باب السلام، ويسمى باب بني شيبة، كما يسمى باب النبي ﷺ.

والدخول من باب السلام مستحب، ويقدم رجله اليمنى في الدخول ويقول: (أعوذ بالله[1] من

فراغها بحرم. أما المتوطن بمكة والمقيم بها إذا لم يكن له نفس من الوقت ــ أي سعة فالأفضل أن يحرم من مكة، والأفضل أيضا المسجد، فلو أحرم من الحل، أو من الحرم غير مكة كمنى، ومزدلفة خالف الأفضل، ولا طواف قدوم على من أحرم، بحرم ولا المراهق الذي خاف فوات الوقوف بعرفة، ولا على الذي أردف الحجّ على العمرة بحرم، ولا دم، كما لا يجب على ناس، وحائض، ونفساء ومغمى عليه، ومجنون حيث بقي عذرهم بحيث لا يمكن الاتيان بطواف القدوم قبل الوقوف، ولا طواف قدوم على محرم بعمرة.

(1) وفي ابن حمدون: " ويقدم عند دخوله الرجل اليمنى ويقول: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. اللهم صلّ على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد. اللهم أغفر لي ذنوب، وافتح لي أبواب رحمتك). كما يطلب ذلك عند دخول كل مسجد ." ا.هـ بلفظه.

الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرجيم. اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين).

ويبتدئ الطواف من الحجر الأسود — وجوبا[1] — فإن ابتدأ من غيره أهدى، وعند إرادة الطواف يستلم الحجر الأسود. فإن لم يصل، وضع يده عليه ووضعها على فمه؛ فإن لم يستطع لمسه بعود، ووضعه على فمه؛ فإن لم يمكنه اللّمس تركه، وكبّر، وشرع في الطواف؛ وهذا الاستلام في أطوال الطواف سنة، وفي باقيه مستحب.

وكلما يمر على الحجر الأسود يستلمه إن أمكنه، وكذا الركن اليماني يستمله كلما يمرّ عليه. لكن الركن اليماني لا يقبله بفيه، وإنما يضع يده عليه ويضعها على فيه فقط، وحكم استلامه كالحجر الأسود.

---

[1] — في جواهر الاكليل: " وابتداؤه من الحجر الأسود واجب، فإن ابتدأه من الركن اليماني مثلا ألغى ما قبل ركن الحجر وأتم إليه، فإن لم يتم إليه، وسعى عقبه، أعاد طوافه وسعيه مادام بمكة، وإلا فعليه دم." ا.هـ .

ويدعو[1] في الطواف بما شاء الله، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم.

[كيفية الطواف]

والطواف: الدوران بالبيت سبع مرات، ويجعل البيت على يساره؛ وفي ثلاث المرات الأولى يهرول الرجل ــ سنة[2] ــ ويمشي في الأربع بعد.

---

[1] ويسنّ الدعاء في الطواف بلا حد، أي يكره تحديده بشيء معين في الدعاء والمدعوّ به.

[2] والرمل ــ أي الهرولة ــ سنة في طواف القدوم لمن أحرم من الميقات بحجّ، وكذا إن أحرم منه بعمرة. وندب الرمل لمن أحرم بحج، أو عمرة، من كالتنعيم، والجعرّانة، أو أحرم من الميقات ولم يطف للقدوم، فيندب الرمل في الافاضة. وأما من طاف طواف القدوم، فلا يرمل في الافاضة، وكذا لايرمل في طواف الوداع والتطوع. والمشي ــ أي عدم الركوب والحمل في الطواف الواجب ــ واجب على القادر، وكذا في السعي . فإن طاف راكبا، أو محمولا، فعليه الدم ــ أي الهدي ــ وكذا في السعي. وأمّا العاجز فلا دم عليه، لكن يؤمر بإعادته إن قدر ما دام بمكة. وإن رجع لبلده فعليه دم أي هدي.

وبعد الفراغ من الطواف، يصلي ركعتين ـ سنة أو واجبا[1] فإن تركهما حتى تباعد من مكة، أو رجع لبلده، فعلهما، وأهدى.

وتستحب قراءتها بالكافرون والاخلاص بعد الفاتحة، كما تستحب هذه القراءة في ركعتي الاحرام.

ويستحب إيقاع ركعتي الطواف في مقام سيدنا إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وعلى نبينا أفضل الصلوات وأزكى التسليم.

والطواف لا يكون إلا بعد طهارة كاملة: الطهارة الكبرى، والطهارة الصغرى، وطهارة البدن، والثياب، من النجاسة.

وندب الدعاء بعد الطواف وركعتيه، بالملتزم، وهو ما بين الركن والمقام من المطاف[2] .

---

[1] والوجوب هو المذهب ـ على ما لسند ـ ولو في الطواف المندوب.

[2] وقال الدّردير: " وهو ما بين الباب، والحجر الأسود من الحائط، فليتزمه، ويعتنقه واضعا صدره، ووجهه، وذراعيه عليه، باسطا كفّيه، ويسمى بالحطيم."ا.هـ

[السعي]

فإذا فرغ من الملتزم، قبّل الحجر الأسود ـ سنة ـ (للسعي)، وندب أن يمر بزمزم فيشرب منـــها، ثم يخرج للسعي من باب الصفا ـ ندبا ـ فيأتي الصفا.

والصفا محل مرتفع، فيرقى عليـــه[1]، ويســتقبل القبلة ـ استحبابا[2] ـ ويدعو ـ استنانا ـ بما شاء، ثـــم

---

[1] والرقي على الصفا والمروة سنة للرجل، وكذا المرأة إن خلا الموضع من مزاحمة الرجال، وإلا وقفت أسفلهما. وكونه واقفا عليهما لا جالسا عليهما، مندوب على المعتمد، ويسن الدعاء بلا حد لمن سعى مطلقا في حال رقيه 1 وفي حال 2سعيه أيضا، ولا يتقيّد بالرقي عليهما.

[2] استقبال البيت عند الوقوف على الصفا أو المروة، مستحب، وكذا التكبير ـ أي مستحب ـ والظاهر أن الثناء على الله، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مستحب، وهما بأي صيغة كانت. وعليه فما في الأصل، مجرد اتفاق لا رواية. وأما الدعاء، فقد ذكرنا أنه سنة، وأنه غير محدود. وتقديم الدعاء على التكبير هو ما نص عله الصفتي على الجواهر الزكية، وظاهر ميارة خلافه وها هو لفظه: "فيقف مستقبل القبلة، ثم يقول: " الله أكبر: ثلاثا ـ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده.) ثم يدعو ويصلي على النبي ﷺ ." ا. هـ .

يقول: (الله أكبر، الله أكبر ــ استحبابا ــ الحمد لله ذي الفضل العظيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الكريم، وعلى آله وأصحابه آجمعين.) ثم ينزل على الصفا ويذهب إلى المروة، وهو محل مرتفع كالصفا، ويمشي في الذهاب إليها. لكن إذا وصل إلى موضع يقال له بطن المسيل، خبّ الرجل ــ سنة ــ يعني مشي مشيا فوق الهرولة، ودون الجري. وإذ وصل إلى المروة رقي عليها، وفعل كما فعل في الصفا. ثم ينزل، ويذهب إلى الصفا، ويعمل ما تقدم، حتى يكمل سبعة أشواط، يقف أربع وقفات على الصفا وأربعا على المروة.

والمشي بين الصفا والمروة هو المسمى السعي؛ ولا يشترط فيه الوضوء، غير أنه مستحب.

ثم في اليوم السابع من ذي الحجة ــ ويسمى يوم الزينة ــ أتى استحبابا ــ إلى المسجد الحرام، وقت

الظهر، فيصلي الإمام الظهر، ثم يخطب ــ استحبابا ــ خطبة واحدة[1]، يفتتحها بالتكبير إن كان غير محرم، ويختمها به وإن كان محرما، فإنه يفتتحها بالتلبية، يعلمهم بالخطبة كيف يحرم من لم يكن أحرم، وكيفية خروجهم إلى منى، وما يفعلونه من ذلك اليوم إلى زوال الشمس من يوم عرفة.

ثم في اليوم الثامن من ذي الحجة ــ وهو يوم التروية ــ يذهب ــ ندبا ــ مع الناس إلى مِنى ملبيا بقدر ما يدرك صلاة الظهر قصرا ــ أي في آخر وقته المختار ــ ويبقى إلى صلاة الصبح، ويقصر الرباعية، إلاّ أهل منى فيتمُّون، والمبيت بمنى سنة[2].

---

[1] وقيل خطبتان، وإنهما سنة، ورجح، ولكن مشي خليل على الأول.

[2] ــ قال في الرسالة: " والمبيت بمنى ليلة عرفة سنة، ولكن مشى خليل على الندب وهو الراجح".

[الخروج إلى عرفة]

وفي اليوم التاسع، يخرج ـ بعد طلوع الشمس ـ إلى عرفة، والسنة أن ينزل بنمرة، وهو محل بعرفة من آخرم الحرم، وأول الحل.

فإذا قرب الزوال، فليغتسل كغسل دخول مكة حكما وصفة.

وإذا وصل الظهر، ذهب إلى مسجد نمرة، وصلى مع الامام الظهر والعصر جمع تقديم ـ استنانا ـ ويقصرون، إلا أهل عرفة فيتمون، وندب قبل الصلاة خطبتان[1]، وتترك التلبية إذا زالت الشمس يوم عرفة، ووصل إلى مصلاها وهو مسجد نمرة، ولا يلبي بعد ذلك.

---

[1] أو الراجح أنهما سنة؛ يجلس بينهما ـ وهما بعد الزوال ـ يعلّم الناس فيهما ما بقي من مناسك الحج. وبعد الفراغ من الخطبتين يؤذن للظهر، ويقام لها والامام جالس على المنبر. فإذا فرغ من الاقامة نزل للصلاة، فصلى الظهر مقصورة، والقراءة سرية ـ ولو وافقت جمعة ـ لأنه يصلي ظهرا لا جمعة. ثم بعد صلاة الظهر، يؤذن للعصر، ويقام من غير تنفل بينهما، ويصليها كذلك مقصورة. ومن لم يحضر صلاة الامام جمع وقصّر في رحله، ولو ترك الحضور من غير عذر.

ثم يأتي الموقف، والأفضل أن يقف راكبا، مستقبلا، متضرعا، يدعو للغروب.

وبعد مضي جزء من الليل، يذهبون إلى المزدلفة، يصلون بها المغرب والعشاء والسنة المبيت بها إلى الفجر [1].

ثم بعد صلاة الصبح، يقف بالمشعر الحرام [2] — وهو جبل بالمزدلفة — يقف به، يدعو لنفسه، ولوالديه، ولجميع المسلمين.

---

[1] مشى على سنية المبيت في الرسالة، ومشى خليل على الندب. وجمع المغرب والعشاء جمع تأخير بالمزدلفة. ويجمع إن وقف مع الامام، فإن لم يقف معه فلا يجمع . ويصلي كل صلاة في وقتها المختار، وإن عجز من وقف مع الامام والناس عن السير معهم، فيجمع بعد الشفق في أي مكان. والنزول بالمزدلفة بقدر حط الرحال — سواء حطت بالفعل أم لا — واجب. فإن لم ينزل بلا عذر، فعليه هَدْي. وإن تركه لعذر فلا شيء عليه. ويقصر العشاء، إلا أهل المزدلفة فيتمون . ويصليهما إن تيسر له مع الإمام. ولكل صلاة أذان وإقامة. وإن لم يتيسر، ففي رحله يجمع ويقصر.

[2] والوقوف بالمشعر الحرام مستحب على ظاهر خليل، واعتمد الدسوقي كونه سنة، ونسب بعضهم الاستحباب إلى المشهور — والتكبير عند الوقوف بالمشعر، والدعاء، مستحب آخر.

ويبقى ثَمَّ إلى قرب طلوع الشمس ـ أي للأسفار الأعلى ـ فإذا قرب الطلوع، ذهب إلى منى.

[الرمي]

فإذا وصل إلى منى، رمى [1] جمرة العقبة بسبع حصيات، وقدم الحصاة مثل الفولة. والأفضل أن يلتقط الحصيات التي يرمي بها جمرة العقبة من المزدلفة.

---

[1] والرمي ـ أي يوم النحر، وما بعد النحر ـ واجب. فإن تركه رأسا، أو ترك جمرة، بل ولو حصاة، فهدي، وإن ترك الرمي، ومبيت ليالي منى، ونزول مزدلفة، فهدي واحد عند ابن القاسم وللرمي وقت أداء، ووقت قضاء. فوقت الأداء لرمي العقبة، يوم النحر، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس يوم النحر؛ لكن يستحب أن يؤخر إلى طلوع الشمس. ووقت قضاء من غروب شمس يوم النحر، إلى غروب شمس الرابع. ووقت أدائها وأداء غيرها في الأيام التي بعد النحر، من الزوال إلى غروب الشمس. فالزوال شرط صحة، وقبل صلاة الظهر مستحب؛ والليل عقب كل يوم قضاء لذلك اليوم يجب به الدم ـ أي الهدي ـ وينتهي القضاء إلى غروب الشمس رابع النحر.

ثم يدفع قرب الاسفار إلى منى، ويحـــرك دابتـــه ببطن محسّر[1] ـ ندبا ـ [2] ويسرع الماشي في مشيه ـ إن كان رَجُلاً ـ فإذا وصلى إلى منى، أتى جمرة العقبـــة على هيئته من ركوب أو مشي.

فإذا وصلها، رماها بسبع حصيات متوالية، يكبر[3] مع كل حصاة.

[التحلل الأصغر]

وبرمي جمرة العقبة، يحل له لباس المخيط، وقتل القمل، وإزالة الأوساخ، وغير ذلك من الممنوعـــات؛ إلا

---

[1] قال في الثمر الداني: بكسر السين المهملة، وهو وادٍ بين مزدلفة ومنى، والطريق في وسطه.أ. هـ.

[2] وكذا يسرع فيه عند ذهابه لعرفة، كما في جواهر الاكليل، والدّردير على خليل.

[3] وندب التكبير مع كل حصاة تكبيرة واحدة. وقال الدسوقي : " ظاهر المدونة أن التكبير مع كل حصاة سنة. أ . هـ . ومشى خليل على الندب.

النساء، والصيد، فيبقى المنـــع، ولـــهذا يســـمى التحلـــل الأصغر.

وإن كان معه هدي وقف به في عرفة، نحره فـي منى، وإن لم يقف به بعرفة نحره بمكة، بعد أن يدخل بــه من الحل.

والحل هو ما جاوز الحرم، كالجعرافة، أو التنعيم مثلا.

والحرم هو الأرض التي يحرم الاصطياد فيها.

ثم بعد النحر، أو الذبح، يحلق رأسه ـ إن كـــان رجلا ـ أو يقصر قريبا من الأصل.

وأما المرأة ـ ولو بنت تســـع ـ فتقصـــر ـ أي تأخذ من جميع شعرها قدر الأنملة، أو أزيـــد أو أنقــص بيسير ـ ولا تحلق.

والحلق، والتقصير، واجب أحدهما على الرجـل، وتقصيره قرب الأصل مندوب، فإن أخذ مـــن أطـراف جميعه، أخطأ وأجزأ.

وأما المرأة فواجبها التقصير.

ومن به وجع لا يقدر علـــى الحلـق، أو علـى التقصير، فعليه هدي وإن صح، حلق أو قصر.

والمرأة يحرم عليها الحلق، والأفضـــل للرجـل الحلق.

[طواف الإفاضة]

ثم يأتي مكة، فيطوف، ويســمى هــذا الطــواف طواف الإفاضة. وهو ركن لا بد منه، ولا يَنْجَبِرُ بالدم.

فإن كان سعى بعد الطواف الأول، فلا يلزمه بعـد هذا سعي.

وإن لم يسع بعد الطواف الأول، لزمه بعد هذا، وعليـه هدي لما أخره.

وبالفراغ من هذا الطواف، يتحلل التحلل الأكبر — يعني يحل له حتى النساء والصيد.

هذا إن سعى أولا، وإلا حتى يسعى بعد هذا.

ثم يذهب[1] في ذلك اليوم — أي يوم العيد — إلى منى، فيبيت بها. فإذا زالت الشمس من اليوم الثاني، رمى الجمرات الثلاث، يبدأ بالتي تلي مسجد منى، ثم الوسطى، ثم جمرة العقبة — وجوبا.

ويبيت أيضا بمنى، فإذا زالت الشمس من اليوم الثالث، رمى كما فعل أولا، ثم إن شاء ذهب إلى مكة، لكن قبل الغروب.

---

[1] والرجوع للمبيت بمنى واجب، والأفضل أن يرجع فورا بعد طواف الافاضة، وما يتبعه ليصلي الظهر بمنى — ولو كان اليوم يوم جمعة — ولا يصلي الجمعة بمكة، لأن هاته الأيام أيام منى، لا أيام مكة. وفي المدونة: " وقال مالك: لا جمعة في أيام منى كلها بمنى، ولا يوم التروية بمنى، ولا يوم عرفة بعرفة." أ.هـ باللفظ وأما صلاة العيد الأضحى للحاج، فلا تشرع، لا استنانا، ولا ندبا، لأن وقوفه بالمشعر، يوم النحر منزل منزلة الصلاة. وأهل منى — إن كانوا غير حجاج — لا يصلونها جماعة، لئلا تكون ذريعة لصلاة الحجاج معهم، وتندب لهم فرادى، إذا كانوا غير حجاج.

أما إذا غربت عليه الشمس، فلا بد من المبيت، ليرمي في اليوم الرابع[1].

والمبيت بمنى بعد عرفة، للرمي: واجب، وكذا الرمي[2].

وهنا تمت أعمال الحج.

تنبيه

الإحرام الذي هو الركن، النية فقط.

ويستصحب المحرم هديا ـ استِنَانًا ـ وبعد الركعتين، يقلّد ـ استِنَانًا ـ وندب في المقلد به نعلان من نبات الأرض، ولا تقلد الغنم.

---

(1) اليوم الرابع للنحر، والثالث للرمي.

(2) والمبيت بمنى ليالي، أو ليلتين ـ إن تعجل، يعني خرج من منى لمكة، أو غيرها، قبل الغروب. أما إذا غربت عليه الشمس بمنى، لزمه المبيت بمنى، ورمي اليوم الثالث. ويلزمه الدم ـ أي الهدي ـ إن ترك المبيت بمنى جُلَّ ليلة أو أكثر، ولو كان الترك للضرورة.

ويسن بعد التقليد أشعار الإبل مطلقا، وكذا البقـــر ـ إن كان لها سنام ـ ويكون في الأيسر، مبتدئـــا مـــن الرقبة، منتهيا إلى المؤخر، ويشق قدر الأنملتيــن قـــائلا: (بسم الله والله أكبر)، مستقبلا، هو وهديه، آخذا بزمامـــه بيده اليسرى.

ويستحب تَجْلِيلُ البُدْنِ، وشق الجِـــلال ـ إن لـــم ترتفع أثمانها.

ويندب إحرام الراكب إذا اســـتوى، والماشـــي إذا مشى.

العمرة

ثم بعد أعمال الحج، يسن سنة أكيدة في حق من أفرد الحج أي نوى. عند الاحرام الحج فقط ـ أن يأتي بعمرة.

وهي ـ أي العمرة ـ سنة مؤكدة، مرة في العمر، وما زاد على ذلك فهو مندوب.

وميقاتها الزماني العام كله؛ ويكره تكرارها في العام على المعتمد.

وميقاتها المكاني هو الحل مطلقا.

ووقت الحج الزماني شوال، إلى طلوع فجر يوم النحر؛ وكره الاحرام قبل شوال.

وميقاته المكاني للمقيم بمكة، مكّةُ، وندب المسجد الحرام.

وأما غير المكي، فكل جهة لها حدود معلومـــة؛ ويكـره الإحرام قبل الميقات المكاني.

وصفة العمرة أن يخرج إلى الحل، ويحرم منــه، والأفضل أن يحرم من الجعرانة أو التنعيم وهـو مسجد عائشة رضي الله عنها.

ويتجرد، ويلبي، ويتجنب ما يتجنبه في الحج.

ويأتي إلى مكة المشرفة، ويطوف بالبيت، ويسعى كما يفعل في الحج، ويحلق بعد السعي، وحينئذ يتحلل مـن العمرة، وهذا إن لم يكن نوى ـ عند الإحرام بالحج ـ أن يحرم بالحج والعمرة، أما إذا نوى الإحرام بـــهما معــا، فتندرج أعمال العمرة فـــي أعمـــال الحـــج ـ يعنـــي أن الأعمال التي يعملها تجزئ عن الحج، والعمرة، ولا يعمل أعمالا أخرى للعمرة، غير أنه يجب عليه أن يحرم مـــن الحل. فإن أحرم من الحرم انعقد، ولا بد من خروجه إلـى

الحل، فإن لم يفعل كفاه خروجه لعرفة، لأن خروجه للحل ابتداءً واجب، غير شرط.

وكيفية الاحرام بهما أن يقول: (اللهم إني أحرمت بالعمرة والحج.) ولكنه يلزمه الهدي.

ملحق في الممنوعات

يمنع قرب النساء، وإخراج المني، والمذي، وقتل الصيد، وقتل القمل، وإزالة الأوساخ، والتطيب بالطيب كالمسك، والكافور، وكل طيب يبقى أثره ورائحته، يفتدي إن مَسَّهُ. وأمّا ما لا أثر له، كالورد فيكره فقط.

ما يفسد الحج[1]

قرب النساء، وكذا استدعاء المني بقبلة، أو مباشرة، بل ولو بنظر، أو فكر، إن استدامهما ــ يعني تكرر منه النظر، أو الفكر حتى أمنى.

---

[1] ويجب إتمام المفسد من حج، وعمرة، والقضاء فورا مع هدي في زمان القضاء، ولا يقدمه زمان الفساد، وقضاء الحج في العام الثاني، وقضاء العمرة بعد إتمامها. لكن إتمام الحج المفسد ما لم يفته الوقوف بعرفة وإلا بأن فاته الوقوف ــ أي لم يقف بعرفة ــ وجب تحلله بفعل عمرة، أو القضاء في قابل، مع هدي، (تنبيه) يجب قضاء المفسد، ولو كان المفسد تطوعا، لتعينه عليه بالشروع فيه.

أما إذا أمنى بمجرد الفكر، أو النظر، فعليه الهدي، ولا يفسد الحج.

وكذا يلزم الهدي في المذي، ولا يفسد الحج ...

وما يفسد الحج، محله إن كان قبل الوقوف بعرفة، أو بعد الوقوف وقبل طواف الافاضة، أو بعد طواف الافاضة وقبل السعي، إن أخره ــ وقبل رمي العقبة، في يوم النحر، أو ليلته.

وأما لو وقع بعد الرمي، وقبل الطواف، أو بعد الطواف، وقبل الرمي في يوم النحر والحال أنه قدم السعي، أو بعد يوم النحر، وقبلهما، فلا يفسده، ويجب الهدي.

وتجب عليه مع الهدي عمرة[1]، يأتي بها بعد أيام منى، إن وقع قبل الطواف، أو بعده وقبل ركعتي

---

[1] (تنبيه) قال الدسوقي: " وهذه العمرة لا تكفي عن العمرة التي هي سنة في العمر، فهو حينئذ يأتي بعمرتين. " ا . هـ.

الطواف، أو بعد ركعتي الطواف، وقبل السعي، لمن لـــم يَسْعَ عَقِبَ طوافِ القدوم.

خاتمة

أركان الحج أربعة: الإحرام، والسعي بين الصفا والمروة، والوقوف بعرفة ليلة الأضحى ـ أي جزء ما بعد الغروب ـ وطواف الإفاضة.

وهذه الأركان تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

قسم يفوت الحج بتركه، ولا يترتب بسبب تركه شيء، وهو الإحرام.

وقسم يفوت الحج بفواته، ويؤتمر بالتحلل بفعل عمرة والقضاء في قابل مع هدي، وهو الوقوف بعرفة.

وقسم لا يفوت الحج بتركه، ولا يتحلل من الإحرام إلا بفعله، ولو سار إلى أقصى المشرق أو المغرب رجع إلى مكة ليفعله، وهو طواف الإفاضة، والسعي.

تتميم في مسائل تدعو الحاجة إليها

ـ العجز عن الهدي:

من عجز عن الهدي صام[1] ثلاثة أيام في الحـج، من حين إحرامه إلى يوم النحر.

---

[1] وإذا أيسر أي وجد الثمن، أو وجد مسلفا ــ قبل الشروع في الصوم، وجـب الرجوع للهدي، ولا يجزئه الصوم. وإذا أيسر قبل كمال صوم يوم، فذهب الدردير إلى وجوب الرجوع إلى الهدي، واعتمد الدسوقي في ندب الرجوع، وها هو قولـه بعد جلب النقول: "فتحصل أن المعتمد أنه يندب الرجوع للهدي، إن أيسر بثمنـه قبل كمال صوم الثالث سواء أيسر في اليوم الأول، أو الثاني، أو الثالث، وأمـا إن أيسر بعد كمال الثالث، فإنه لا يندب الرجوع، لكنه لو رجع له، جـائز لأنـه الأصل."أ. هـ . وإذا لم يصم حتى رجع لبلاده، وقدر على الهدي، فـلا يجزئـه الصوم، وليبعث بالهدي. قال في المدونة بعد الكلام على صوم المتمتع: "قلت: فإن لم يجد من يسلفه، ولم يصم حتى رجع إلى بلاده، وهو يقدر ببلاده علـى الـدم، أيجزئه الصوم أم لا؟ (قال): قال لي مالك: إذا رجع إلى بلاده، وهو يقـدر علـى الهدي، فلا يجزئه الصوم، وليبعث بالهدي." أ. هـ باللفظ.

وإن فاته صومها قبل يوم النحر، صام ـ وجوبا ـ أيام منى الثلاثة، بعد يوم النحر، ويكره تأخيرها إلى أيام منى، إلا لعذر ـ فصيامها قبل يوم النحر مستحب.

وصام سبعة أيام إذا رجع من منى ـ أي فرغ من أعمال الحج

ـ وندب تأخيرها حتى يرجع إلى بلده.

وإن أخر الأيام الثلاثة الأولى عن أيام التشريق ـ أي أيام منى صامها متى شاء، وصلها بالسبعة، أم لا.

ويستحب التتابع في الثلاثة، وفي السبعة.

هذا إن كان الموجب للهدي متقدما على الوقوف بعرفة، كتعدي ميقات، وتمتع، وقران ومذي، وقبلة بفم ـ أي على فم ـ وفوات الوقوف بعرفة نهارا.

أما إذا كان الموجب متأخرا عن الوقوف، أو وقع يوم الوقوف، فيصوم العشرة متى شاء، بعد أيام منى الثلاثة التي بعد النحر.

فالموجب المتأخر، كترك النزول بالمزدلفة، أو ترك الرمي، أو الحلق، أو ترك المبيت بمنى، أو قرب النساء قبل الافاضة.

والذي يوم الوقوف، كمذي، أو قبلة بفم أي على فم ـ حصل يوم الوقوف.

ب ـ الأكل من الهدي وغيره:

1 ـ أما من جهة الأكل، فيأكل من الهدي المترتب على النقص، أو فساد في حج، أو عمرة مطلقا، أي يأكل منه بلغ الحل أم لا.

2 ـ ولا يأكل من نذر المساكين المعيّن لهم، وكذا من هدي التطوع، إذا نواه للمساكين عيّن أم لا.

وكذا الفدية ـ إن لم يجعلها هديا ـ فهذه ثلاثة لا يأكل منها مطلقا، بلغت أم لا.

3 ـ والنذر المضمون، والفدية ـ إذا جعلها هديا ـ والجزاء للصيد، فلا يأكل من هذه الثلاثة إذا بلغت المحل سالمة. وأما إن عطبت قبله، فيأكل منها لأن عليه بدلها.

4 ـ وهدي التطوع، إذا لم يجعل للمساكين بلفظ ولا نية، وكذا النذر المعيّن الذي لم يجعل لهم، فلا يأكل من كل منهما إن عطب قبل المحل. أما إن وصل لمحله سالما فيأكل منه.

ج ـ أوجه الاحرام:

والإفراد، والقران، والتمتع، والأفضل الافراد، ثم القرآن، ثم التمتع.

والافراد أن يحرم بالحج مفردا، ثم إذا فرغ منه أحرم بالعمرة.

والقران أن يحرم بهما معا، بنية واحدة، أو يحرم بالعمرة، ويردف الحج.

والتمتع أن يحرم بعمرة، ثم يحل منها في أشهر الحج، ثم من عامه، قبل الرجوع إلى أفقه، أو مثله في البعد. فإن رجع إلى بلده، أو مثله، فليس بمتمتّع.

ويجب الهدي في القران، والتمتع، إلا المستوطن بمكة وقت الاحرام بهما أو ما في حكم مكة مما لا يقصّر المسافر فيه حتى يجاوزه، فلا يجب عليه الهدي في القران والتمتع.

د ـ تعدد الفدية واتحادها :

الأصل في تعدد الفدية بتعدد موجبها، إلا في مواضع أربعة فتتحد.

الأول ـ أن يعتقد أنه خرج من إحرامه، كأن يطوف على غير وضوء، ثم يسعى ويحل، فيفعل أمورا متعددة كالطيب، وتقليم الأظفار، والحلق، ثم يتبين له أنه

طاف على غير وضوء، فيعيد بعد الوضـــوء الطـواف، والسعي وتلزمه فدية واحدة.

الثاني – أن يتعدد الموجب كلبس، وتطيّب بفَـوْرٍ – أي دفعة من غير تراخ – فلتلزمه فدية واحدة .

الثالث – أن ينوي عند فعل الأول، أو إرادتـــه، التكرار – أي تكرار فعل الموجب للفدية ولو بَعُدَ ما بيـن الأول والثاني، ولو اختلف الموجب كاللبس مع الطيـــب، لكن ما لم يخرج للأول قبل فعل الثاني، وإلا تعددت .

الرابع – أن يقدّم ما نفْعه أعمُّ، كأن يقدّم الثـــوب الطويل إلى أسفل من الركبة على السراويل، والقميـــص على الجبة، والقلنسوة على العمامة، إلا أن يكون للخــلص زيادة نفع على العام، كما إذا طال السراويل طولا له بال، بأن يحصل له انتفاع، أو دفع حرّ أو برد فتتعدد.

كما إذا عكس فقدم السراويل على الثوب، أو قـدم الجبة على القميص، أو قدم العمامة على القلنسوة فتتعدد.

وشرط الفدية في اللبس لثوب، أو خُفٍّ، أو غيرهما، انتفاع من حر أو برد، أو دوام فمن لبس ثوبا رقيقا شفافا لا يقي حرا، ولا بردا، وتراخى في نزعه كاليوم، فإنه يفتدي لحصول نفع في الجملة من حيث الدوام.

ومن لبس ثوبا، ونزعه مكانه ـ أي دون اليوم ـ فلا شيء عليه ـ أي لا فدية فيه ـ وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين.

ثَمَّ التعليق والمزيد بالثامن عشر من جمادي الأولى عام ثلاثة وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وعلى التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد الله رب العالمين.

زيارة النبيِ صلىٰ اللهٰ عليه وآله وسلم

ما دام هذا المصنَف الشريف الموضوع بين أيدي الحجّاج الميامين والقراء الكرام من تأليف نجم التسبيح سيدي الشيخ عمر أبي حفص الزموري أفاض الله عليه من كرمه وجوه ما يرضيه وفوق الرضى، فقد أحببت أن أستهل هذه الكلمات الموجزة المباركة عن زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، بقول سيدي الشيخ عمر أبو حفص الزّموري قدّس الله سره، وهو يلحق صيغتين من صيغ الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بآخر كتابه المنور ا لشريف الموسوم بـ (أبواب الجنان وفيض الرحمن في الصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد ولد عدنان) قال رضي الله عنه في هذا الشأن: إنّا نلحق هذه الصيغة التي أجراها الله على قلبي ولساني

عند تعلق القلب بزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيارة قلبية، ونقدم عليها هذه الآية الكريمة ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ والصيغة المباركة هي " اللهم صل على رسولك الأعظم ونبيك الأكرم سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم " مضيفا إليها صيغة بدت له للنبي رضي الله عنه بعد تمام أبواب الجنان هي هذه ﴿اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما عدد ما في أبوان الجنان وفيض الرحمن﴾ ومحلّ الشاهد في هذا المدخل قوله رضي الله عنه (عندما تعلّق القلب بزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيارة قلبية).

فزيارة المصطفى صلّى الله عليه وآله وسلم سواء أكانت قلبية أم جسما وروحا فإنها من أعظم القربات إلى المولى عزّ وجلّ.

قال أحد العارفين بالله

أسرد حديث الصالحين وسمّهم فبذكرهم تتنزّل الرحماتُ
واقصد مجالسهم تنل بركاتهم وقبورهم زرها إذا ما ماتوا

فإذا كان هذا بخصـــوص الصـــالحين والأوليـــاء رضوان الله عليهم فما بالك بإمام المرسلين وخاتم النبييـــن وسيد العارفين، وقطب الجلالة، وسيد العالمين إلى ما إلى ذلك من الأوصاف المنيفة والنعوت الشريفة التي لا يعلمها إلا المولى عزّ وجلّ الذي من أجل حبيبه ومصطفاه صلى الله عليه و آله وسلم خلق الوجود، ومن نوره أنشأ جميـــع الكائنات والموجودات في الملأين العلوي والسفلي وفيمـــا لا يعلمه إلا هو جلّت قدرته، وعزّ شأنه.

وهل هناك ما أعظم وأجلّ من زيـــارة الحبيـــب المصطفى صلـــى الله عليـــه وآلـــه وسـلم الـــذي قـــال ﴿لا يقف عند قبري شقي﴾. والذي إذا أكرم المولـــى عزّ وجل مؤمنا برؤيته في المنام أَوْلَـــمَ وأقـــام الأفـــراح

مصداقا لقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ **من رآني في المنام فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتمثل بي** ﴾ ناهيك ممّن صاحبوه ورأوه ويرونه يقظة من الصحابة والتابعين والأولياء الكمّل رضوان الله عليهم أجمعين.

* عن الإمام عليّ كرّم الله وجهه ورضي عنه قال:

ـ قدم علينا أعرابيٌّ بعد ما دفن النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام فرمى بنفسه على قبره وحثا من ترابه على رأسه ثم قال (يا رسول الله السلام عليك صلّى الله عليك قلتَ فسمعنا قولك، ووعيتَ عن الله فوعينا عنك، وكان فيما أنزل الله عليك :

﴿ **ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما** ﴾

وقد ظلمت نفسي وجئتك لتستغفر لي)، فنودي من داخل القبر. ﴿ **يا هذا قد غفر الله لك** ﴾.

* وروي عن ابن وهب رضي الله عنه عن الإمام مالك رضي الله عنه أنه كان إذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم يدنو من القبر ويوجه وجهه إلى القبر ويدعو ولا يمس القبر بيده.ولزائر قبر النبي صلى الله عليه وسلم عشر كرامات:

– إحداهن يعطى أرفع المراتب

– الثانية يبلغ أسنى المطالب

– الثالثة قضاء المآرب

– الرابعة بذل المواهب

– الخامسة الأمن من المعاطب

– السادسة التطهير من المعايب

– السابعة تسهيل المصاعب

– الثامنة كفاية النوائب

– التاسعة حسن العواقب

– العاشرة رحمة ربّ المشارق والمغارب

ومن الأحاديث النبوية الشريفة[1] الحاثّة على زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وآله وسلم ما ذكره الإمام البخاري ومسلم رضي الله عنهما من أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ﴿ **لا تشدّ الرحال إلاّ إلى ثلاث مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى** ﴾

– وروى الإمام علي كرّم الله وجهه ورضي عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿ **من زارني بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين وأنّ بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنّة** ﴾

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال ﴿ **من حجّ وزار قبري بعد وفاتي، فكأنما زارني في حياتي** ﴾ فاللهم لا تحرمنا من زيارة حرمك وحرم حبيبك ومصطفاك صلى الله عليه

---

[1] تتم مع زيارة ضريح المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم زيارة قبري الشيخين سَيِّدَيْنَا أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ونفعنا بهما في الدارين.

وآله وسلم وأداء الحج والعمرة أداء ترضاه وتقبله وتبدل به سيئاتنا حسنات وغفلاتنا يقظات ودركاتنا درجات وتدخلنا به أعلى الفردوس. والصلاة والسلام على شمس الظهور على المنابر سيدنا محمد خير مبشر وأفضل آمر وعلى آله وصحبه وأتباعه ما توالت سحب الرضى من ربنا القادر.

الدّعاء

قال سيدي الشيخ عمر أبو حفص الزموري أفاض الله عليه من كرمه وجوده ما يرضيه وفوق الرضى متحدثا عن الدعاء بعد الطواف قائلا:

ويدعو في الطواف بما شاء الله، ويصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، مضيفا في الهامش " ويُسَنُّ الدعاء في الطواف بلا حدّ، أي يكره تحديده بشيء من الدعاء والمدعو به.

ويضيف في موضع آخر:

وندب الدعاء بعد الطواف وركعتيه، بالملتزم، وهو ما بين الركن والمقام من المطاف.

ـ وفي مكان آخر يتحدث عن كون استقبال القبلة مستحبًا عند الوقوف على الصفا والمروة وكذا التكبير

قائلا " والظاهر أن الثناء على الله والصلاة علــى النبــي صلى الله عليه وآله وسلم مستحبٌّ وهو بآيّة صيغة كانت، وعليه فما في الأصل مجرّد اتفاق ورواية.

{ وأما الدعاء فقد ذكرنا أنه سُنّة وأنه غير محدود }

ويقول في حديثه عن الحاج هو واقف بعرفة، ثم يأتي الموقف، والأفضــل أن يقــف راكبــا، مســتقبلا، متضرعا، يدعو للغروب.

وفي المزدلفة، بعد أداء صلاة الصبــح ـ يقــف الحاج بالمشعر الحرام، وهو جبل بالمزدلفة ـ يقف بــه يدعو لنفسه ولوالديه وللمؤمنين.

وهكذا يتجلى سبب عدم إيراده رضــي الله عنــه للأدعيّة في ثنايا هذا المصنّف الشريف ويتمثل في كــون تحديد أدعية بعينها تقييدا للحاج وللمعتمر، إذ العبرة بالنية الصادقة، وبخلوصها.

فإذا كان الحاج أو الحاجة أميا لا يعرف القراءة والكتابة فهل من المعقول والمقبول تقييده بترديد أدعية مأثورة والتشويش عليه، كلا !!! فلنحرص على خلوص النية واحترام الشعائر والمشاعر ما دام المولى عز وجل أدرى بالخفايا وبالسرائر أما المتعلم فلا بأس إذا ردد أدعية مأثورة لاسيما منها ما تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله آل النور وصحابته أولي الشرف والتابعين والأولياء والصالحين رضوان الله عليهم أجمعين.

صلوات شريفة

عن أبي هريرة وعمار بن ياسر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ﴿ إن الله تعالى خلق ملكا أعطاه سمع الخلائق كلّها وهو قائم على قبري إلى يوم القيامة فما من أحد من أمّتي يصلّي عليّ صلاة إلاّ سمّاه باسمه واسم أبيه، وقال : يا محمد إنّ فلان ابن فلان صلّى عليك ﴾، فقالوا: يا رسول اله أرأيت قول الله تعالى ﴿إنّ الله وملائكته يصلّون على النبي﴾ فقال عليه الصلاة والسلام: ﴿ هذا من العلم المكنون، ولو أنكم سألتموني ما أخبرتكم به، قال النبيّ عليه الصلاة والسلام: إنّ الله تعالى وكّل بي ملَكَيْنِ فلا أُذْكَرُ عند مسلم فيصلي عليّ، إلا قال ذانك الملكان غفر الله لك، وتقول الملائكة جوابا لهما آمين، ولا أذكر عند مسلم فلم يصلّ

عليّ، إلاّ قال ذانك الملكـان لا يغفـر الله لـك، وتقـول الملائكة جوابا لهما آمين ﴿

وتبرّكا بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم، وابتغاء فضلها العظيم، ارتأينـا أن نرفـق بـهذا المصنّف الشريف ـ كمسك الختام ـ ثماني[1] صيغ مـن الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، من ضمـن الصيغ العديدة التي أجراها المولى سبحانه وتعالى علـى قلب ولسان سيّدي الشيخ عمر أبو حفص الزموري أفاض الله عليه من كرمه وجوده ما يرضيه وفـوق الرضـى، وتأتي في معرض الحديث عن زيارته صلـى الله عليـه وآله وسلم وهي على النحو الميمون التالي:

1 ـ اللهم صل على رسولك الأعظم ونبيك الأكرم سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

[1] ـ تيمّنا بعدد أبواب الجنّة الثامنية جعلنا الله وإياكم من أهلها ومن الداخلين منها جميعها إلى أعلى الفردوس..

2 ـ اللهم اجعل ظاهرنا وباطننا في الصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد صلى الله عليه وآلـه وسلم صلاة وسلاما دائمين بدوام الأنوار، مبـاركين مـا تجددت المعارف والأسرار، وأنت ذو الجلال والإكـرام الوهاب الفتاح لعيون الرحمة، المعز كل من التجـأ إلـى فضلك المنير على الأنام، أمدنا بنصرك المبين، واحفظنـا حفظ الأحباب المقربين، وآنسنا في جميع الأطوار بنعـم الجمال، المحفوفة برضاك في كل حال.

3 ـ الصلاة والسلام على شمس الظهور على المنـابر، سيّدنا محمّد خير مبشر وأفضل آمر، وعلى آله وصحبـه وأتباعه، ما توالت سحب الرضى من ربّنا القادر.

4 ـ الصلاة والسلام على سيّدنا محمد خير مـن حجّ وصلّى وصام، وعمّر الوقت بما يرضي الملـك العـلاّم، وعلى آله وأصحابه والتابعين، وتابعيهم بإحسان إلى يـوم اللقاء عند ذي الجلال والإكرام.

5 _ الصلاة والسلام على سيّد الأنام، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الكرام، وعلى التابعين لهم بإحسان على مرّ الليالي والأيام.

6 _ الصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

7 _ اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم صلاة دائمة تتجلّى بركاتها في كل حين وأوان، وتتنبّه الجَنان، وتسيره في مراتب العرفان، وتأخذ بيد صاحبها إلى أبواب الجِنان وفيض الرحمان.

8 _ اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما عدد ما في أبواب الجنان وفيض الرحمن .

محمد بشر وليس كالبشر

بل هو ياقوتة والناس كالحجر

بسم الله الرحمان الرحيم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلـــى آل سـيدنا محمد صلاة دائمة مقبولة، تؤدي بها عنا حقه العظيـم* اللهم صل على سيدنا محمد صاحب الحســـن والجمـال والبهجة والكمال* والبهاء والنور والولـــدان والحـور والغرف والقصور* واللسان الشكور والقلب المشـــكور والعلم المشهور* والجيش المنصور والبنيــن والبنـات والأزواج الطاهرات والعلو على الدرجـــات* والزمـزم والمقام والمشعر الحرام واجتناب الآثام وتربية الأيتـام* والحج وتلاوة القـــرءان وتسـبيح الرحمـــان وصيـام رمضان* واللواء المعقود والكـــرم والجـــود والوفـــاء

والنجيب والبغلة والترغيب الرغبة صاحب بالعهود* والنجيب والبغلــة والترغيب صاحب الرغبة

بالعهود* النبيء الأواب الناطق بالصواب والحوض والقضيب* النبيء الأواب النــاطق بــالصواب

والحوض والقضيب* النبيء عبد الله النبيء كنز الله المنعوت في الكتاب* النبيء عبد الله النبــيء كــنز الله

النبيء حجة الله* النبيء من أطاعه فقد أطاع الله ومن

عصاه فقد عصى الله* النبيء العربي القريشي الزمزمي

المكي التهامي* صاحب الوجه الجميل والطرف الكحيل

والخد الأسيل والكوثر والسلسبيل* قاهر المضادين مبيد

الكافرين وقاتل المشركين* قائد الغر المحجلين إلى جنات

النعيم وجوار الكريم* صاحب سيّدنا جبريل عليه السّلام

ورسول رب العالمين وشفيع المذنبين* وغايــة الغمــام

ومصباح الظلام وقمر التمام* صلى الله عليه وعلى آلــه

المصطفين من أطهر جبلة* صلاة دائمة على الأبد غير

مضمحلة* صلى الله عليه وعلى ءاله صلاة يتجدد بــها

حبوره* ويشرف بها في الميعاد بعثه ونشوره* فصلــى

الله عليه وعلى ءاله الأنجم الطوالع* صلاة تجود عليهم

أجود الغيوث الهوامع* أرسله من أرجح العرب ميزانـا وأوضحها بيانا وأفصحـها لسـانا* وأشـمخها إيمانـا وأعلاها مقاما وأحلاها كلاما* وأوفاها ذماما وأصفاهـا رغاما* فأوضح الطريقة ونصح الخليقة وشهّر الإسـلام وكسر الأصنام* وأظهر الأحكام وحظـر الحـرام وعـم بالإنعام* صلى الله عليه وعلى آله في كل محفل ومقـلم أفضل الصلاةَ والسلام *صلى الله عليه وعلى ءاله عودا وبدءا صلاة تكون ذخيرة ووردا * صلى الله عليه وعلى ءاله صلاة تامة زاكية* وصلى الله عليه وعلـى ءالـه صلاة يتبعها روح وريحان* ويعقبها مغفرة ورضـوان* وصلَ الله على أفضل من طاب منه التجـار وسـما بـه الفخار واستنارت بنور جبينه الأقمار * وتضاءلت عنـد جود يمينه الغمائم والبحار* سيدنا ونبينا محمـد الـذي بباهر آياته أضاءت الأنجاد والأغوار* وبمعجزات آياتـه نطق الكتاب وتواردت الأخبار* صلى الله عليـه وعلـى

ءاله وأصحابه الذين هاجروا لنصرتــه ونصــروه فــي هجرته* فنعم المهاجرون ونعم الأنصار* صلاة ناميــة دائمة ما سجعت في أيكها الأطيــار* وهمعــت بوبلــها الديمة المدرار* ضاعف الله عليه دائم صلواته* اللــهم صل على سيدنا محمد وعلى ءاله الطيبين الكرام* صلاة موصولة دائمة الاتصال بدوام ذي الجــلال والإكــرام* اللهم صل على سيدنا محمد الذي هــو قطــب الجلالــة وشمس النّبوءة والرسالة* والهادي من الضلالة والمنقذ من الجهالة * صلى الله عليه وسلم صلاة دائمة الاتصال والتوالي * متعاقبة بتعاقب الأيام والليالي.

تم الفراغ من رقم هذا المصنف الشريف يوم الأحد 06 شعبان الكريم شهر النبي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم 1423 هـ

الموافق لـ 13/ أكتوبر / 2002 م

بالجزائر المحروسة أعزّها الله تعالى

فالحمد لله والشكر لله

طبع بمطبعة دار هومه
الهاتف: 021 94.19.36 و 021 94.41.19 الفاكس: 021 94.17.75



دار
هومه
للطباعة و النشر و التوزيع. الجزائر
34حي لابروبار بوزريعة الجزائر
الهاتف، 36-19-94-021 19-41-94-021 الفاكس، 75-17-94-021

ISBN : 9961-66-670-4